

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٤١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ :

وعلى موافقة مجلس الرياسة :

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد/ ميشيل النساي كارانداني القائم بمدينة
بورصعيد بالتجنس بالجنسية اليونانية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٤٢ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ :

وعلى موافقة مجلس الرياسة :

قرر :

مادة ١ - يؤذن للآنسة / إيرين سافا قولا سافا المقيمة بمدينة القاهرة
بالتجنس بالجنسية اليونانية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٣٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ :

وعلى موافقة مجلس الرياسة :

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / استانيسلاف كونستانس بروليس القائم بمدينة
السويس بالتجنس بالجنسية اليونانية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٤٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ :

وعلى موافقة مجلس الriاسة :

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / يونس فاسلي برجاندليس القائم بمدينة
الاسكندرية بالتجنس بالجنسية اليونانية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر